

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

18986 - من توضأ فأحسن الوضوء ثم قام يصلي ركعتين أو أربع ركعات مكتوبة أو غير مكتوبة يحسن فيها الركوع والسجود ثم يستغفر إلا غفر له .
(طب عن أبي الدرداء)